

## سنن أبي داود

1901 - حدثنا القعنبي عن مالك [ عن هشام بن عروة ح ] وثنا ابن السرح ثنا ابن وهب عن مالك عن هشام [ بن عروة ] عن أبيه أنه قال .

الصفا إن { عزوجل ا } قول رأيت السن حديث يومئذ وأنا A النبي زوج لعائشة قلت Y والمروة من شعائر ا } ؟ فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوف بهما قالت عائشة Bها كلا لو كانن كما تقول كانت " فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما " إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول ا A عن ذلك فأنزل ا عزوجل { إن الصفا والمروة من شعائر ا } . K صحيح